

## محضر اجتماع مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني 26 يونيو 2013

انعقد يوم الأربعاء 26 يونيو 2013 مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني بمقره بالرباط، برئاسة السيد لحسن الداودي وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر للتداول في النقاط المدرجة في جدول أعماله التالي :

- ✍ المصادقة على محضر اجتماع مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني الأخير.
- ✍ المصادقة على حصر القوائم التركيبية للسنة المحاسبية المنتهية (2012) طبقا للمادة 8 من القانون رقم 80-00.
- ✍ المصادقة أيضا على ثمانية مشاريع قرارات.

افتتحت أشغال المجلس على الساعة العاشرة صباحا بعرض تقديمي للسيد لحسن الداودي وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر تمحور حول :

- ✍ إبراز مكانة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني في منظومة المؤسسات التابعة للوزارة مشيرا لأوجه مواكبته ومسايرته لتصوراتها لنظرتها الشمولية الرامية إلى النهوض بمجال البحث وتشجيع الباحثين.
- ✍ التأكيد على أهمية توسيع مجال البحث والتكوين بالمغرب من خلال تبني استراتيجية ذات أهداف واضحة وبرنامج عمل متكامل يجعل من المغرب قطبا للتكوين وذلك من خلال :
  - استقطاب القطاع الخاص الأجنبي للاستثمار في مؤسسات التعليم العالي بشكل يتناسب مع حاجة الدولة من تخصصات مع الحرص على استفادة الطلبة المغاربة أبناء الطبقات الفقيرة والمتوسطة بنسبة 20% .
  - جعل المغرب أكثر فاعلية وجاهة للتكوين في بعض التخصصات أمام العديد من الدول الإفريقية والآسيوية.

كما أشار السيد الوزير إلى بعض مجهودات الوزارة في هذا الصدد والتمثلة في :

- عقدها لقاءات واجتماعات تشاورية مع عدد من الهيئات الدولية الحكومية والغير الحكومية من فرنسا، اسبانيا، بريطانيا، الولايات المتحدة وكندا توجت بإبرام اتفاقيات شراكة وتعاون في مجال التكوين.
- تقديمها لمشروع قانون للبرلمان يرمي إلى إحداث وكالة تقييم البرامج وتكوين الخبراء.

وفي كلمته شكر السيد ادريس ابوتاج الدين مدير المركز الوطني للبحث العلمي والتقني السيد الوزير على عرضه التقديمي ليتناول بعد ذلك جدول أعمال المجلس مقدما لقاطه أمام الأعضاء للمناقشة والمصادقة كالتالي

## قرار رقم 1

المصادقة على محضر اجتماع مجلس إدارة المركز السابق المنعقد بتاريخ 22 مارس 2013 - تمت المصادقة دون مناقشة -

## قرار رقم 2

المصادقة على حصر القوائم التركيبية للسنة المحاسبية المنتهية (2012) طبقا للمادة 8 من القانون رقم 00-80.

أعطى السيد ادريس ابوتاج الدين الكلمة للخبيرة المحاسبية السيدة نجوى بوظهر مديرة مكتب « Conseil d'experts » لتتولى عرض القوائم التركيبية للسنة المحاسبية المنتهية (2012).

استهلت السيدة بوظهر تدخلها بنبرة موجزة عن التسيير المالي للمركز منذ سنة 2006 حيث أقدم المركز على إنجاز حصر القوائم التركيبية للفترة الممتدة ما بين 2007 و 2011 لتنتقل إلى عرض تفصيلي لحصر القوائم التركيبية للسنة المنتهية (2012) المدرجة في جدول الأعمال منطرفة بالأرقام إلى عدد من المؤشرات كالمداخيل والنفقات ورقم الأعمال إلى غير ذلك من المعطيات المحاسبية للمركز ... مشيرة إلى وفاء المركز بجميع التزاماته اتجاه المديرية العامة للضرائب بوضعه لجميع التصريحات الضريبية من ضريبة على المداخيل وضريبة على القيمة المضافة بصفة دورية ومنظمة وكذا الضريبة على الشركات التي كانت موضوع مراسلة توصل بها المركز من طرف المصلحة المعنية بمديرية الضرائب تذكره بخضوعه لهذا النوع من الضرائب وبالتالي وجوب وضع التصريحات ابتداء من سنة 2007 الشيء الذي أوفى به المركز .

أشار السيد الوزير أن القوائم التركيبية للسنة المحاسبية المنتهية تناقش لأول مرة بالمركز خلال أشغال مجلس إدارته، في إطار الشفافية المعلنة، إعمالا بمبدأ الحق في المعلومة المؤطر دستوريا، مهنا إدارة المركز في

شخص مديرها على مجهوداته في هذا الصدد. معتبرا الميزانية شأنا عاما، لا بد ان يطع عليها الجميع كما هو الشأن بالنسبة لجميع المؤسسات الجامعية.

تساءل السيد عبد الفتاح شفشاوني مكلف بمهمة بالمكتب الشريف للفوسفات حول إمكانية فرض جزاءات التأخير على أداء الضريبة على القيمة المضافة.

جوابا على هذا السؤال تطرق السيد الوزير إلى إعلان وزارة الاقتصاد والمالية الرامي إلى إشعار الملزمين بالإعفاء الكلي أو الجزئي عن الجزاءات الضريبية على تأخر الأداء إلى حدود نهاية سنة 2013، مضيفا إلى أنه سيطلب من جميع المؤسسات الجامعية تقديم تقارير وتصورات مالية في إطار الإعداد للقانون المالي المقبل لسنة 2014.

تحدثت السيدة سمية العراقي مديرة بوزارة الصناعة والتجارة عن الشفافية المالية للمركز متقدمة بالشكر والتحية لإدارته، مشيرة إلى أن الجمعيات غير معنية بأداء الضريبة على القيمة المضافة، وأداء الضريبة على الشركات، وعبرت أيضا عن عدم فهمها لإجبارية أداء المركز الوطني للبحث العلمي والتقني للضريبة على الشركات.

في هذا الصدد عبر السيد عبد الرحمان زنان أستاذ بكلية العلوم بالسويسي بالرباط عن حيرته الشخصية بخصوص وضعية المركز من الناحية الضريبية، علما أنه مؤسسة عمومية ذات طابع إداري محض غير هادفة للربح والتجارة، مؤكدا على كلام السيدة سمية العراقي.

ذكرت السيدة نجوى بوظهر بمضمون المادة 2 من مدونة الضرائب التي تحدد الأشخاص المفروضة عليهم الضريبة من بينهم المؤسسات العمومية وغيرها من الأشخاص المعنويين الذين يقومون باستغلال أو بعمليات تهدف للحصول على الربح والمركز الوطني للبحث العلمي والتقني يعد واحدا منها، عليه التزامات ضريبية مجبر على أدائها بحكم القانون، مذكرا أيضا بالمادة 9 من المدونة التي تحدد العائدات المفروضة عليها الضريبة ومنها رقم الأعمال المشتمل على المداخل والدائيات المكتسبة المتعلقة بالمنتجات المسلمة والخدمات المقدمة وكذا إعانات الإستغلال، وبالتالي فإعانة الإستغلال المقدمة للمركز من طرف الوزارة خاضعة للضريبة.

ليتنقل السيد كمال دهاني مراقب الدولة للمركز مؤكدا على أن المركز الوطني للبحث العلمي والتقني مؤسسة عمومية ذات طابع إداري محض، ولكن له بعض الأنشطة الخدماتية المؤدى عنها، مشيرا إلى القانون 69.00 الذي يشير في مادته 17 على كون القوائم التركيبية من بين الشروط التي يجب أن تتوفر في المؤسسات العمومية لتستفيد من مراقبة مصاحبة. خالصا إلى أن المركز معني بالأداء الضريبي.

في هذا الإطار دعا السيد الوزير عن ضرورة استحضار المسألة بشكل عقلاني بعيد عن انحس المحوري المضمن من خلال الحديث عن حالات وجوب الضريبة ومدى ربطها بأعمال بعض أقسام المركز المدرجة للدخل. مذكرا أن المركز كمؤسسة عمومية ذات طابع إداري محض وهو الموضوع الذي ستعقد بشأنه اجتماعات من أجل النقاش وتدارس الأمر. ومنه ستراسل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، ووزارة الاقتصاد والمالية في هذا الشأن. انطلاقا من تساؤل السيد الوزير عن مسألة تصنيفها للمركز، هل هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري محض، أم مؤسسة تجارية والحسم في هذا الأمر عن طريق إصدار قرار يعفي المركز وجميع المؤسسات الجامعية من أداء بعض الرسوم الضريبية، أو تسميتهم بشروط ضريبية تفضيلية.

شكر السيد عمر الفاسي الفهري أمين السر الدائم الأكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات في تدخله إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني على سبابتها بتقديم القوائم التركيبية وإثارة النقاش في هذا الموضوع لأول مرة في مجلس الإدارة، كما أشار إلى أن الخدمات التي تقدمها كل من وحدات الدعم التقني للبحث العلمي، والمعهد المغربي للإعلام العلمي والتقني تظل مواردها جد ضعيفة بالنظر إلى الميزانية العامة للمركز.

وأكد السيد الوزير على ضرورة إصدار قرارات تتجه نحو إعفاء المؤسسات الجامعية من أداء الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للتكوين المستمر إذ يجدر تشجيع الطلبة وتحفيزهم بدل إلزامهم بتحمل الضرائب.

بعد النقاش بخصوص القرار رقم 2 استأنف السيد إدريس أبو تاج الدين عرض نقط برنامج عمل مجلس الإدارة قصد المصادقة كالتالي:

### قرار رقم 2 :

المصادقة على حصر القوائم التركيبية للسنة المحاسبية المنتهية (2012) طبقا للمادة 8 من القانون رقم 00-80.

تمت المصادقة عليها بالإجماع، مع اعتماد نتائجها ونتائج السنوات السابقة في إعداد القوائم التركيبية للسنة المحاسبية 2013، وكذا فتح نقاش بشأن الإعفاء من أداء الرسوم الضريبية، حيث خرج مجلس الإدارة بضرورة عقد اجتماع بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر ووزارة الاقتصاد والمالية لتدارس هاتاه المسألة والخلوص إلى قرار نهائي بشأنها.

### قرار رقم 3 :

المصادقة على فتح المجال لمغاربة الخارج للتكوين والبحث العلمي وتسييل المشاريع

تمت المصادقة على هذا القرار بالأجماع، حيث يرسي إلى إعلان طلب عروض يتعلق بالبحث العلمي والتكوين على المدى الطويل لمن يهمهم الأمر من الكفاءات المغربية بالخارج في إطار برنامج "فينكوم" إذ سيتم خلاله انتقاء من 5 إلى 10 مشاريع في البداية حسب حاجة الدولة من ميادين وتخصصات، وفق غلاف مالي حدد في 2 مليون درهم، وهي أول تجربة تدرج في إطار الاستراتيجية العامة للمركز من أجل دعم البحث والباحثين.

في هذا الاتجاه اقترح السيد الوزير وضع مجموعة من الإقامات الوظيفية المجهزة والممولة من طرف المكتب الوطني للأعمال الاجتماعية والثقافية الجامعية رهن إشارة المستفيدين من هاته المبادرة. كما اقترح السيد عبد الفتاح شفشاوني، إبرام عقود ثلاثية الأطراف، بين المركز الوطني للبحث العلمي والتقني والمستفيد والمؤسسة المستقبلة.

#### قرار رقم 4 :

المصادقة على جميع الإعتمادات من أجل الإعلان عن طلب اقتراحات لفائدة مختبرات البحث المعتمدة صرح السيد المدير في هذا الإتجاه بوجود جزء غير مستعمل من الإعتمادات المخصصة لتمويل مشاريع البحث بميزانية المركز، معلنا عن فتح مجال الدعم مع إعطاء الأولوية للمشاريع البيئية، حيث ستسمح هذه العملية من تسخير الإمكانيات المادية الصادرة عن ميزانية التسيير لجعل المختبرات وحدات مشتركة مع المركز.

وعليه تساءل السيد عبد اللطيف الميراوي رئيس جامعة القاضي عياض يماركش عن مصير الدعم المخصص للمؤسسة التابعة لجامعة القاضي عياض مسبقا في هذا الإطار معتبرا أنه دعم موجه بالأساس للمشاريع البيئية للجامعة.

كما تساءل السيد عبد الفتاح شفشاوني عن مدى تقييم برامج البحث التي تم تنفيذها في هذا الإطار

ليجيب السيد ادريس ابو تاج الدين مدير المركز بأن الإمكانيات المرصودة ليست هي المخصصة لجامعة القاضي عياض يماركش، موضحا في الشق الثاني لجوابه لمصدر الغلاف المالي المرصود على أنه في إطار تقييم برامج أقطاب الكفاءات المفندة، ومن بين 17 قطب المحدث في مجالي الاستثمار والتسيير، 10 أقطاب منها فقط تمت إعادة هيكلتها مع رصد اعتمادات لتمويلها في حين تظل باقي الاعتمادات المالية المبرمجة، والغير المنفذة محطة مساءلة ومحاسبية من وزارة الاقتصاد والمالية حول أسباب عدم صرفها وبالتالي ارتأى المركز استغلالها في هذا الإطار.

#### قرار رقم 5 :

المصادقة على اتفاقيات الشراكة والتعاون المبرمة مع المركز الوطني للبحث العلمي والتقني.  
صادق مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني بالإجماع على مجموعة من اتفاقيات الشراكة والتعاون، التي أبرمها المركز مع عدد من الهيئات والمؤسسات الدولية منذ أحداثه إلى اليوم، ومن بينها الاتفاقية الجديدة حول تفعيل انتقال الكفاءات للعمل مع وحدات البحث المغربية ( FRANCE .MAROC (SYNERGIE

### قرار رقم 6 :

المصادقة على قرار كراء فضاءات الاجتماع الخاصة بالمركز لفائدة الجمعيات والمؤسسات  
صادق مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني بالإجماع، على قرار كراء فضاءات الاجتماع الخاصة بالمركز، لفائدة الجمعيات والمؤسسات، حيث صرح السيد مدير المركز بأنها كانت تمنح بالمجان.  
هنا تحدث السيد الوزير على ضرورة منح الصلاحية التامة للسيد مدير المركز من أجل اتخاذ الإجراءات المناسبة حسب الظروف والأحوال، لتقرير منحها بالمقابل أو بالمجان.  
وعليه أشار السيد عبد الحفيظ الدباغ الكاتب العام لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي وتكوين الأطر إلى ضرورة منح هاته الفضاءات لفائدة الأنشطة العلمية والبحثية الأكاديمية الجادة والهادفة.  
وتحدث في هذا الإطار السيد محمد لخوفي ممثل أساتذة التعليم العالي الباحثين (PES) المنتمين للمركز، معتبرا أن تخصيص واجبات استغلال فضاءات المركز بغرض الاجتماعات والأنشطة هو توجه يرمي إلى توفير بعض الإمكانيات المالية لأجل صيانة الفضاءات المستعملة وتجديد الأجهزة المتهاكلة.

### قرار رقم 7 :

المصادقة على تفويت اختصاص تدبير وتسيير مطعم المؤسسة، لأحد الممونين في إطار طلب عروض  
صادق مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني بالإجماع، على قرار تفويت اختصاص تدبير وتسيير مطعم المؤسسة، لأحد الممونين عن طريق طلب عروض، وذلك من أجل استفادة موظفي المركز من وجبات غذائية بأثمنة تفضيلية.

### قرار رقم 8 :

المصادقة على مسطرة تعيين مناصب المسؤولية بالمركز

صادق مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني بالإجماع، على قرار إحداث مسطرة بمناصب المسؤولية بالمركز طبقا للقوانين والمراسيم المؤطرة.

### قرار رقم 9 :

المصادقة على قرار منح مدير المركز صلاحية التوقيع والالتزام المالي بخصوص اتفاقيات الشراكة والتعاون

صادق مجلس إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني بالإجماع، على قرار منح مدير المركز صلاحية التوقيع والالتزام المالي بخصوص اتفاقيات الشراكة والتعاون الموقعة بين المركز ومختلف المؤسسات، شريطة عرضها على أنظار اجتماع المجلس الإداري المقبل للمركز.

وعليه تساءل السيد عبد الرحمان زنان عن أهمية إدراج هذا القرار ضمن جدول أعمال الاجتماع

إجابة على هذا التساؤل ذكر السيد كمال دهاني بوجوب احترام المادة 7 من قانون 80-00 الذي ينص على وجوب عرض العقود واتفاقيات التعاون المبرمة مع هيئات البحث الأجنبية قصد المصادقة عليها وأن هناك عقود واتفاقيات التزم بها المركز على مدى سنوات عديدة، باعتمادات مالية غير محددة سلفا، وتبعاً لقانون 80-00 في فصله 7 يختص المجلس الإداري للمركز بالمصادقة على مشاريع الاتفاقيات، والتي يحق له أن ينتدب السيد مدير المركز بشأن تفعيلها. يجوز للمجلس تفويض المدير أمر تسوية قضايا معينة طبقاً للمادة 11 من قانون 80-00.

### قرار رقم 10 :

المصادقة على نسبة أداء واجبات الخدمات المنجزة

وبخصوص هذا الموضوع تدخل السيد محمد لمتوني ممثل وزارة المالية مصرحاً أنه ليس من اختصاص أعضاء مجلس الإدارة التقرير بشأن هاته النقطة، واقترح إحالتها على وزارة الاقتصاد والمالية.

ومنه قال السيد عبد الحفيظ الدباغ، أن المشكل مطروح أيضاً بالنسبة للجامعات، ويقترح إصدار قرار مشترت بين وزارة الاقتصاد والمالية ووزارة التعليم العالي و البحث العلمي وتكوين الأطر.

وأكد السيد شفيق البلعيتي مفتش عام بوزارة التعليم العالي و البحث العلمي وتكوين الأطر على حق مجلس إدارة المركز في إبداء رأيه في الموضوع ومناقشته لاحقاً مع وزارة الاقتصاد والمالية.

وأكد السيد عبد الفتاح شفشاوني، على ضرورة إصدار قرارات مشتركة لحسم المسألة.

ليتدخل السيد كمال دهاني مشيراً إلى كون مجلس الإدارة سيد الموقف إذ أنه صلاحية مناقشة هذه النقطة مقترحا الحسم في هذا الموضوع عن طريق قرار مشترت بين وزارة الاقتصاد والمالية ووزارة التعليم العالي و البحث العلمي وتكوين الأطر.

صادق مجلس الإدارة على هذا القرار شريطة توجيه رسالة إلى وزارة المالية وتوقيع اتفاقية ثلاثية.

جدد السيد الوزير الحديث عن تصنيف المركز بالنسبة لوزارة المالية هل هو إداري أم تجاري

في الأخير شكر السيد الوزير الحاضرين منوها بعن إدارة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني، معتبرا أن الفرصة سانحة لحل مختلف المشاكل والإشكاليات.

ليعتبر في ختام كلمته نهاية أشغال الاجتماع على الساعة 12 زوالا. أن مهام المركز جد مهمة وصعبة في ان واحد، وأنه مؤسسة ليست كباقي المؤسسات الأخرى، على عاتقها مسؤولية العمل على تطور البحث العلمي بشكل أفقي.